تلخيص

شرح متن (النبوة

بَابٌ فِي الْحَثِّ عَلَى اللَّعْتِدَالِ فِي الدِّينِ وَالتَّيْسِيرِ فِيهِ، والتَّحْذِيرِ مِنَ الغُلُوِّ والتَّيْسِيرِ فِيهِ، والتَّحْذِيرِ مِنَ الغُلُوِّ والتَّيْسِيرِ غِلَى النَّفْسِ أَوِ الغَيرِ



تنبیه 🕌

المادة المعتمدة في الاختبار: الشرح المرئي للكتاب هذا المخلص لا يغني عن مراجعة الشرح.

بَابٌ <u>فِي الحَثِّ عَلَى الاعْتِدَالِ فِي الدِّينِ</u> وَالتَّيسِيرِ فِيهِ، والتَّحْذِيرِ مِنَ الغُلُوَّ والتَّشْدِيدِ عَلَى التَّفْسِ أَوِ الغَيرِ

الفوائد:

- 1- هذا الباب من محاسن الدين من وجهين:
 - باعتبار اليسر.
- ما في هذا الدين من الريّانية، ووجه ذلك: أن هذا الدين جاء بمرحلة مليئة بالظلمات والكفر والشرك، وكانت هناك مرحلة إقبال عظيمة جدًا ممّن دخل في هذا الدين، ومن محاسن هذا الدين أنّه جعل حالة الإقبال منظّمة؛ لأن هذا الإقبال إذا زاد عن حدّه سيأتي بنتائج عكسية، ومثل هذا الموضوع يدركه البشر عادة بعد تجارب طويلة، لكن من ربانية هذا الدين أنّه جاء من بدايته بالحثّ على الاعتدال.

2- الغلق صوّر متنوعة، منها:

• الغلوّ في الأشخاص، وهو غلو مذموم، والأشخاص الذين يغلو الناس فيهم عادة يكونون ممّن يُعتقد فيهم الصلاح وأنّهم وسيلة إلى الله تعالى، وأكثر مَن يمكن أن تعتقد الأمة فيه ذلك من حيث التصوّر العقلي هو النبي ﷺ، لكن يأتي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ محذّرًا من الغلو في شخصه: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيمَ، فَإِنَّمَا أَنا عَبدُه؛ فقولوا: عبدُ اللهِ ورسولُه» ([1]) رواه البخارى: (3445).

- الغلوّ المتعلّق بالعبادة، وله بابان:
- أحدهما: الاستكثار الزائد عن الحد منها، والذي يعود على النفس بعد ذلك بالفتور.
 - والآخر: في منع النفس عمّا أباحه الله تعالى.
 - الغلوّ في الحكم على الآخرين.
 - الغلو في التشديد على الآخرين.

الآيات

الآية الأولى: قال الله تعالى: **{يَـٰأَهُلَ ٱلٰۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِى دِينِكُم**}

الفوائد:

- 1- أهل الكتاب كان غلوّهم في شيئين:
 - الأشخاص.
 - العبادة، وذلك من جهة المنع.

الآية الثانية: قال الله تعالى: {فَٱسْتَقِمْ كَمَاۤ أُمِرُتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْاْ} لا تطغوا: لا تتجاوزوا حدود الله.

- 1- هذه الآية فيها خطاب فيه أمر للنبي الله بالاستقامة كما أمر، فالله تعالى أمر بالاستقامة، وحدّ طريق الاستقامة، فالذي ينبغي على الإنسان أن يستقيم على طريق الله بنور من الله تعالى.
- 2- مِن المفسرين مَن فسّر «الطغيان» بمجاوزة الحدّ من حهة الغلوّ.

الأحاديث

الحديث الأول: عَنْ أَبِي هُرَيرَةً - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَنْهُ (الدِّينَ الدّينَ يُسْرُ، ولَنْ يُسْرُ، ولَنْ يُسْلَدُ الدّينَ أَحَدُ إلّا غَلَبَهُ [1]، فَسَدِّدُوا وقاربُوا، وأَبْشِرُوا، واسْتَعِينُوا بالغَدْوَةِ والرّوْحَةِ وشَيعٍ وَأَبْشِرُوا، واسْتَعِينُوا بالغَدْوَةِ والرّوْحَةِ وشيعٍ مِنَ الدُّلْجَةِ» أخرجه البخاري: (39).

[1] لن يشاد الدين أحد إلا غلبه: أي: لن يغالب الدين أحد ويكلّف نفسه من العبادة فيه فوق طاقته؛ إلا غلبه الدين.

الفوائد:

1- غريب الكلمات:

الغدوة: السير في أوّل النهار.

الروحة: السير في آخر النهار.

الدُلجة: السير في آخر الليل.

2- هذا الحديث يبيِّن قاعدة كبرى، وهي أنّ الدين يسر، وأنّه لا يُغلب، فمهما أردت أن تصل فيه إلى مرحلة تظنّ فيها أنك انتهيت فيها من أمر الدين؛ لن تستطيع.

3- بما أن العبد لن يستطيع أن يُشادِّ هذا الدين؛ فالمطلوب منه:

- أن يُصيب فيما يتعبّد لله به، وهذا الصواب لا يكون إلا بالعلم.
- أن ما لا نستطيع فيه الصواب دائمًا فلنقارب الصواب.

4- الغدوة والروحة تكون في أوقات النشاط، والدلجة يكون الوقت فيها وقت راحة، وحال المؤمن في السير إلى الله تعالى ينبغي أن يكون باستثمار أوقات النشاط والإقبال في عمل الواجبات الأساسية والتمسّك بها ثم بأخذ حظ من الكمال من القيام في الليل، أو في الأوقات التي يُمكن أن تُقتنص من أوقات الراحة.

الحديث الثاني: عَنْ أَبِي هُرَيرَةً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ لَا لَا لَا الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ؛ فَقَدْ بِاءَ بِهِ أَحَدُهُما» أخرجه البخاري: (6103).

الفوائد:

1- أكِّد النبي الله وشدّد على قضية «الأخوّة بين المؤمنين»، وهذا المعنى مؤكّد في كتاب الله تعالى، وهو من محكمات الشريعة، ومن الأمور العظيمة التي جاء الحثّ عليها من أوّل الإسلام، ولعظمة هذا الباب في الدين جاء إطلاق وصف «الكفر» على مَن خالف فيه المخالفة الكبيرة، قال رسول الله الله على «سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وقِتالُهُ كُفْرُ»[1]، وقال الله «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ مَن الملة، وإنما هو كفر دون كفر.

[1] أخرجه البخاري: (48)، ومسلم: (64).

[2] رواه البخاري: (6868).

- 1- هذا الحديث عجيب من وجوه، منها:
- نهي النبي ﷺ عن هذه الصورة من العبادة، مع أن المُحب للدين في بادئ الرأي قد يستحسنها.
- نهي النبي عن هذا في مرحلة النبوة عجيب، نعم؛ لو أنّه جاء بعد تجربة طويلة من العبّاد ثم رأوا أنها تؤول بالإنسان إلى الانقطاع؛ فإن هذا مفهوم، لكن هذا النهي جاء من رسول الله عليه في مرحلة النبوة، وهذا مما يؤكد ربّانية هذا الدين.

الحديث الرابع: عَنْ أَنَسِ بَن مَالِكِ - رَضَىَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ ثَلاثَةُ رَهْطً[1] إلَى بُيُوتِ ۖ أَزْواج النبيِّ ﷺ، يَسْأُلُونَ عن عِبَادَةِ النبيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوها، فَقالوا: وأَيْنَ نَحْنُ منَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ له مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ ومَا تَأَخَّرَ، قَالَ ۚ أُحَدُهُمْ: أُمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصِلِّي ۖ اللَّيْلَ أَبَدًا، وقالَ آخَرُ: أَنَا أُصُومُ الدَّهْرَ ولا أَفْطِرُ، وقالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّساءَ فلا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجاءَ رَسولُ اللَّهَ ﷺ إليهم، فَقالَ: ﴿أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلتُمْ كَذَا وكَذا، أما واللهُ إِنِّي لَأَخْشِاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لِهِ، لَكِنِّي أُصُومُ وأَفْطِرُ، وأَصَلِّي وأَرْقُدُ، وأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَن رَغِبَ عَنْ سُلِّتَى فَلِيسَ مِنِّي» أخرجه البخاري: (5063)، ومسلم: (1401). [1] الرهط: اجماعة من ثلاثة إلى عشرة.

- 1- هذا الحديث قانون عظيم في اتّباع النبيّ ﷺ، ففيه بيان أن الشأن كلّ الشأن في اتّباع النبي ﷺ، وليس في كثرة العبادة.
- 2- قياس الأمور القلبية المتعلّقة بالخشية من الله ومحبّته بناء على محض الكثرة التعبدية قياس خاطئ.
- 3- لو لم يأتِ الدين بتهذيب النفوس من حيث الزيادة التعبّدية لوجدنا الصحابة مذاهب شتّى، لكنّ النبي ﷺ كان يزكّيهم.

- 4- تنقسم حالات الناس من حيث الإقبال على الدين والإعراض عنه إلى قسمين:
- قسم المقبلين على الدين، ومن أعظم ما يُخاف على المقبلين من الفتن: فتنة «الغلو»، ففي هذه الحال ينبغي أن تكون مركزية الخطاب في الحديث عن التوازن.
- قسم المعرضين، وفي هذه الحال ينبغي أن تكون مركزية الخطاب في الحديث في تليين القلوب واستصلاح النفوس للتمسّك بالعبادة.

وفي زماننا هذا نحن بحاجة إلى الخطابين، وذلك بحسب المُخاطَب.

- 5- هذا الحديث في بيان بركة النبي ﷺ وفضل اتّباعه.
- 6- في الحديث تحذير لمن رغب عن سنة النبي ﷺ، والرغبة عن السنة تشمل جهتين:
 - الزهد في السنة وعدم التمسك بها.
- السير على السنة إلى درجة معيّنة، ثم الزيادة عليها بما ليس منها.

فكلا الطرفين راغب، إما بإفراط أو بتفريط، والقسطاس المستقيم في موافقة هدي النبي ﷺ.

- 7- من أعظم أسباب رضوان الله: موافقة هدي النبي هي، وهذه الموافقة لا تكون إلا بالعلم، وعليه؛ فإن من أعظم بركات العلم: القدرة على موافقة الهدي النبوي، وهذا يوجّه النفس لأبواب من العلم، فالعلم بسنة النبي هي من أشرف أبواب العلم، ومَن رام العلم بالسنة النبوية فإن لها بابين كبيرين:
 - باب تفصيلي، وهو المذكور في كتب الحديث.
 - باب إجمالي، وهو المذكور في كتب السير والمغازي.

الحديث الخامس: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَداةً عَنْهُما - قَالَ: قالَ لِي رَسُولُ اللَّهَ عَداةً الْعَقَبَةِ[1]: «هَاتِ القُطْ لِي»، قال فلقطتُ لَهُ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الخَذَفِ[2]، فَلمَّا وَضَعْتُهُنَّ فَي يَدِهِ قَالَ: «بِأَمْتَالِ هَوْلَاءِ، وإيّاكُمْ والعَلوَّ في في يَدِهِ قَالَ: «بِأَمْتَالِ هَوْلَاءِ، وإيّاكُمْ والعَلوَّ في الذّين، فإنّما أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ العَلُوَّ في الذّين، فإنّما أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ العَلُوَّ في الدّين، فإنّما أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ العَلُو

[1] غداة العقبة: أي: صباح رمي جمرة العقبة، وهو صباح يوم النحر.

[2] حصى الخذف: أن يجعل الإنسان الحصاة بين السبابة من اليمنى والإبهام من اليسرى ثم يقذفها بالسبابة من اليمن.

الفوائد:

1- في هذا الحديث طلب النبي عباس أن يلتقط له حصيات ليرمي الجمرات، فلقط له ابن عباس وغيره حصيات صغيرات، فأرشد النبيُّ عباس وغيره أن هذه الحصيات الصغيرات تؤدي غرض العبادة، ولا داعي للإتيان بحجارة كبيرة، فهذا الحد المقتصد يؤدي الغرض.

2- في الحديث بيان خطورة الغلو، وأنه سبب للهلاك.

الحديث السادس: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بِيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهَ ﷺ وَهُو وَهُو يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ، وهو رَجُلُ مِن بَنِي تَمِيمٍ، فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهَ اعْدِلْ، قَدْ فَقالَ: «وَيْلَكَ، ومَن يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهَ اعْدِلْ، قَدْ فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهَ اعْدِلْ، قَدْ فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهَ اعْدِلْ، قَدْ فَقالَ عُمَرُ: يَا خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ» فَقالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهَ، اثْذَنْ لِي فيه فَأْضُرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقالَ: مَعْدَدُهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاتَهُ مَع صَيامِهُ، يَقْرَؤُونَ مِنَ القَرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ [1]، يَمْرُقُونَ مِنَ الرَّمِيَّةِ[3]» المَّرْرَبَ يَمْرُقُونَ مِنَ الرَّمِيَّةِ[3]» الدِّينِ [2] كما يَمْرُقُ السَتَهُمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ[3]» أَخرجه البخاري: (361)، ومسلم: (1064).

[1] لا يجاوز تراقيهم: أي: ليس لهم فيه حظ إلا مروره على لسانهم لا يصل إلى حلوقهم، فضلًا عن أن يصل إلى قلوبهم.

[2] يمرقون من الدين: يخرجون منه.

[3] يمرق السهم من الرمية: أي: ينفصل السهم من الرمية إذا أنفذها.

الفوائد:

1- في الحديث إخبار من النبي على أمور من الغيب ستحصل، ثم حصلت كما أخبر؛ لذلك فإن العلماء يذكرون هذا الحديث في دلائل النبوة، وهو من أصح الأحاديث، وورد بطرق كثيرة صحيحة.

2- في هذا الحديث كشف عن بعض النفسيات المتشددة، فهناك رابط معين من الممكن أن يجمع النفوس المتشددة، وهو أن صاحب هذه النفسية المتشددة يجمع بين أمرين:

- أمر يتعلّق بنفسه، وهو: مجاوزة الحدّ بها عما هي عليه.
- أمر يتعلّق بغيره، وهو: التقليل من شأن غيره، وإنزاله عمّا هو عليه.

وفي هذا الحديث المذكور ظن هذا القائل للنبي الله أنّه محقق لأمر التقوى إلى أعلى درجة، ثم قلّل من شأن غيره، وهذا شأن الخوارج دائمًا، فهو لا يستطيع أن يبصر حسنات غيره إذا لم يوافقه في الجزئية التي يؤمن بها.

3- من سمات الخوارج:

- الجرأة على الحدود الدينية المحكمة، والتي منها: «عصمة دم المسلم وماله وعرضه»، و«الأخوة بين المؤمنين»، و«الجرأة على التكفير».
 - عدم أخذ سنة النبي ﷺ بشمولية.
- عدم النظر الشمولي للفقه في الدين؛ لذلك تجدهم ينتقون آيات معيّنة يبنون عليها فقههم دون غيرها.
- 4- مما يدل على اعتدال أهل العلم: أنَّهم لم يكفروا الخوارج مع كثرة النصوص الواردة فيهم من الوعيد، فما بالنا بأناس لم ترد فيهم نصوص كهذه، ووقعوا بمسائل حصل فيها التباس وخطأ، وتقليد لأناس من أهل العلم لكنهم أخطؤوا في مسائل، ثم يأتي مَن يكفّرهم؟!
- 5- العلاقة مع القرآن لا ينبغي أن تكون أيّ علاقة، وإنما العلاقة الأساسية التي ينبغي أن تكون هي «الاهتداء» من جهة العلمية والعملية؛ لأن من أهم أسباب العصمة من الضلال: حُسن الأخذ للقرآن.

قال عبد الله بن عمرَ - رضي الله عنهما - :«لَقَدْ عِشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا، وَأَحَدُنَا يُؤْتَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِلُ

السُّورَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَتَعَلَّمُ حَلَالَهَا وَحَرَامَهَا، وَآمِرَهَا وَزَاجِرَهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ عِنْدَهُ مِنْهَا، كَمَا تَعَلَّمُونَ أَنْتُمُ الْيَوْمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ رِجَالًا كُمَا تَعَلَّمُونَ أَنْتُمُ الْيَوْمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ رِجَالًا يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ، فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ، فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى غَلْتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا آمِرُهُ وَلَا زَاجِرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا آمِرُهُ وَلَا زَاجِرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ عَنْدَهُ مِنْهُ، فَيَنْثُرَهُ نَثْرَ الدَّقَلِ»[1]، وقال ابن تيمية: عِنْدَهُ مِنْهُ، فَيَنْثُرَهُ نَثْرَ الدَّقَلِ»[1]، وقال ابن تيمية: «المطلوب من القرآن: هو فهم معانيه، والعملُ به، فإن لم تكن هذه همّة حافظه لم يكن من أهل العلم والدين»[2]

وهذه المسألة من الأمور المركزية في الإصلاح اليوم، فمن أعظم الأعمال التي ينبغي أن يقوم بها المصلحون اليوم: إعادة تعريف العلاقة بالقرآن بحيث يكون تعريفًا صحيحًا، وأن تكون طبيعة العلاقة مع القرآن طبيعة محكومة بطبيعة العلاقة التي كانت في زمن النبي على [1] رواه الحاكم (101) في «المستدرك»، والبيهقي (5290) واللفظ له.

[2] مجموع الفتاوى (55/23).

الحديث السابع: عَنِ الْأَزْرَقِ بَنِ قَيسٍ قَالَ: كُنّا بِالأَهْوازِ نُقاتِلُ الحَرُورِيَّةَ[1]، فَبَيْنا أَنا على جُرُفِ نَهَرِ[2] إذا رَجُلُ يُصَلِّي، وإذا لِجامُ دابَّتِهِ بيَدِهِ، فَجَعَلَ يَتْبَعُها - قَالَ فَجَعَلَتِ الدّابَّةُ تُنازِعُهُ وجَعَلَ يَتْبَعُها - قَالَ شُعْبَةُ: هو أبو بَرْزَةَ الأَسْلَمِيُّ - فَجَعَلَ رَجُلُ مِنَ الْخُوارِجِ يقولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بهذا الشَّيْخِ، فَلَمّا الْخُوارِجِ يقولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بهذا الشَّيْخِ، فَلَمّا الْخُوارِجِ يقولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بهذا الشَّيْخِ، فَلَمّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ، قَالَ: إنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ وإنِّي انْ غَزَوات - أَوْ سَبْعَ أَنْ أُراجِعَ مع دابَّتِي أَصَتُ النِيَّ مِن أَنْ أَدَعُها كُنْتُ أَنْ أُراجِعَ مع دابَّتِي أَصَتُ الْمَيْقُ عَلَيَّ مِن أَنْ أَدَعُها تَرْجِعُ إلى مَأْلُفِها[3] فَيَشُقُّ عَلَيَّ مِن أَنْ أَدَعِها البَخَارِي: (121). البَخَارِي: (121).

[1] الحرورية: طائفة من الخوارج ابتدأ خروجها من قرية حروراء في العراق.

[2] جُرُف نهر: هو المكان الذي أكله السيل.

[3] مألفها: الموضع الذي ألفته واعتادته.

الفوائد:

1- لم يكن عند أبي برزة - رضي الله عنه - نص مباشر عن النبي عني منازعة الدابة للعبد أثناء الصلاة، لكنه شهد الهدي العام للنبي عني وأخذ منه مظلّة التيسير، وهنا الفرق بين الفقيه وغيره، فهو وإن لم يكن عنده نص لكنه فهم ذلك من التيسير المأخوذ من الهدي الشمولي للنبي عني النبي ا

2- الموازنة التي فعلها أبو برزة - رضي الله عنها - ونحوها؛ قد تدخل في عقل كلّ أحد، إلا أصحاب الغلق، فهم أبعد الناس عن الموازنة بين دفع شرّ الشرّين، ونحو ذلك من الموازنات.

الحديث الثامن والتاسع: عَنْ أَنَسِ بَنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - عنِ النّبِيِّ عَنْ قَالَ: «يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا» [1]، وعَنْ أَبِي تُعَسِّرُوا، وبَشِّرُوا، ولا تُنَفِّرُوا» [1]، وعَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ عَنْ بَعَثُ مُعاذًا وأَبا مُوسَى إلى اليَمَنِ قالَ: «يَسَرِّرا ولا تُغَسِّرا، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا، وتَطاوَعا ولا تُغَتِّلُوا» [2]

[1] أخرجه البخاري: (69)، ومسلم: (1734).

[2] أخرجه البخاري: (3038)، ومسلم: (1733).

- 1- هذان الحديثان من الأحاديث التي تبيّن شيئًا من المنهج الدعوى الإصلاحي.
- 2- هذه الوصايا المذكورة في الحديث مهمة لكلّ من يريد أن يكون وارثًا للنبي ﷺ ولو في أبواب معيّنة.
- 3- الروح التي ينبغي أن تُصاحب أثناء دعوة الناس هي روح التيسير، وهذا التيسير يكون في الأساس متوجِّهًا لِمَا لم يَردْ فيه نصّ.
- 4- التبشير وتحبيب الدين للنفوس من مقاصد الدين العظيمة، والعمل الذي يؤدّي للتنفير من أعظم ما حرّمته الشريعة.

- 5- الحديث عن الجنة والنار، والرحمة والعذاب، والثواب والعقاب كلّه من الدين، وليس من التنفير، والتنفير قد يكون باختيار أشياء من الدين في غير مقامها، فيكون الشخص بهذا منفّرًا؛ وإن كان الذي فعله من الدين.
- 6- «تطاوعا ولا تختلفا» عنوان من العناوين الكبرى بالنسبة للمجال الإصلاحي الذي يضمّ أكثر من عامل، وهذا «التطاوع» لا يعني ضرورة توحّد الرأي، وإنما يشمل حالة من التنازل وعدم الإصرار على ما قد يكون سببًا في الخلاف.

الحديث العاشر: عَنْ سَعْدٍ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: ﴿أَعْظَمُ المُسْلِمِينَ فَي اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

- 1- هذا الحديث يؤكد المعنى المركزي الذي سيق هذا الباب لأجله، وهو: التيسير على المسلمين، وعدم التشديد عليهم.
- 2- قد يدخل في المعنى الشمولي للحديث: مَن حرّم على المسلمين أشياء لم تحرّم عليهم.

الحديث الحادي عشر: **عَنْ عَبْدِ اللَّه بَنْ عَمْرو بن** العَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما - قَالَ: كُنتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وأُقْرَأُ القُرْآنَ ۚ كُلَّ لَيْلَةِ، قالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنبِيِّ ۚ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ ال وإمَّا أَرْسَلَ إِلَىَّ فِأَتَيْتُهُ، فَقالَ لي:‹‹أَلَمْ أَخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وتَّقْرَأُ القُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فَقُلْتُ: بَلَي، يا نَبِيَّ اللّٰهَ، ولَمْ أُرِدْ بِذِلكَ إِلَّا الخَيْرَ، قَالَ: «فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنَّ تَصُومَ مِن كُلِّ شَهْر ثَلاثَةَ أيّامِ» قُلتُ: يا نَبيَّ اللَّهَ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذَلَكَ، قالَ: ﴿ هَانَّ لِزَوْجِكَ ۚ عَلَيْكَ ۗ حَقًّا، ولزَوْركَ عَلَيْكَ حَقًّا[1]، ولجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ داوُدَ نَبِيِّ اللَّهَ ﷺ، فَإِنَّه كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ» قَالَ قُلتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهَ، ومَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا ويُفْطِرُ يَوْمًا» قالَ: «واقْرَأِ القُرْآنَ فَى كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ قُلتُ: يِا نَبِيَّ اللَّهَ، إِنِّي أُطِيقُ أُفْتَضَلَ مِن ذَلكُ، قَالَ: «ِفَاقْرَأُهُ فَي ّكُلِّ عِشْرِينَ» قَالَ قُلتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهَ، إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذَلَكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فَي كُلِّ عَيْثُىرِ» قَالَ قُلتُ: ۚ يَا نَبِيَّ اللَّهَ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذلكَ ً، قالَ: «فاقْرَأُهُ في كُلِّ سَبْعَ، ولا تَزِدْ على ذلكَ، فإنَّ لزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، ولزَوْرِكُ عَلَيْكَ ۖ حَقًّا، ولِجَسَدِكَ عَلَيْكَ ۖ حَقًّا». قالَ: فَشَدَّدْتُ، فَشَدِّدَ عَلَيَّ. قالَ: وقالَ لي النبيُّ ﷺ: «إنَّكَ لا تَدْري لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ». قالَ: فَصِرْتُ إِلَى الذي قالَ لَى النبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبِرْتُ ودِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُّخْصَةً نَبِيِّ اللّٰهَ ﷺ» أخرجه البخاري: (1975)، ومسلَّم: (1159)، واللفظ له.

[1] ولزورك عليه حقًا: أي: لضيفك.

الفوائد:

1- هذا الحديث فيه تربية من النبي الأصحابة، وقد حصل تقصير في هذه التربية من بعض الآخذين بميراث النبوة في بعض المراحل من هذه الأمة، بل حتى في زماننا هذا، فهناك نقص في كون العالم مربيًا، ومما يُعين على أن يكون العالم مربيًا؛ استحضار معنى الوراثة النبوية، قال الشاطبي: «المنتصب للناس في بيان الدين؛ منتصب لهم بقوله وفعله، فإنه وارث النبي، والنبي كان مبيّنًا بقوله وفعله؛ فكذلك الوارث لا بد أن يقوم مقام الموروث؛ وإلا لم يكن وارثًا على حقيقة» الموافقات: (87/4)

2- التربية لا تكون بمجرد إلقاء الدروس وخطب الجمعة، وإنما تكون كذلك بمثل هذه المواقف، والحاجة ماسة على مرّ الأعصار للقيام بنفس الدور والاقتداء بالدور التربوى من أهل العلم.

3-في الحديث استحسان للمداومة على الفعل وإن قلّ، والمداومة على العمل مركزية في فقه العبادة في الإسلام، ومن يفقهها ويوفّق للحفاظ عليها؛ فقد أخذ بأمر وثيق في الدين.